

Mission permanente  
de l'État du Qatar  
auprès de l'Office  
des Nations-Unies à Genève



2015/0078616/5

الوَفْدُ الدَّائِمُ لِلْإِمَارَاتِ الْمُتَّحِدةِ



الوَفْدُ الدَّائِمُ لِلْإِمَارَاتِ الْمُتَّحِدةِ  
لِلْأُمُومِ الْمُتَّحِدةِ  
جِنِيفَ

The Permanent Mission of the State of Qatar to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva, presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights in Geneva, and with reference to the latter's verbal notes dated October 29<sup>th</sup> 2015, and its attachment, **the Questionnaire** elaborated by the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, in the context of her upcoming report to the 31<sup>st</sup> session of the Human rights council , & pursuant to the HRC resolution 25/17.

The Permanent Mission of the State of Qatar has the honor to **attach** herewith the **above questionnaire** after filled-in by the Competent authorities in the State of Qatar.

The Permanent Mission of the State of Qatar avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights in Geneva, the assurances of its highest consideration.

Geneva, November 1<sup>st</sup> 2015



The Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR)  
CH 1211 Geneva 10  
Fax: +41 22 917 9008  
Email: [srhousing@ohchr.org](mailto:srhousing@ohchr.org)  
Copy to: [registry@ohchr.org](mailto:registry@ohchr.org)

D.A.\_173629

27 - 29, avenue du Bouchet - 1209 Genève  
Tél. 022 798 85 00 - Fax: 022 791 04 85 - E-mail: [geneva@mofa.gov.qa](mailto:geneva@mofa.gov.qa)

NATIONS UNIES  
DROITS DE L'HOMME  
HAUT-COMMISSARIAT



UNITED NATIONS  
HUMAN RIGHTS  
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

HAUT-COMMISSARIAT AUX DROITS DE L'HOMME - OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER FOR HUMAN RIGHTS  
PALAIS DES NATIONS • 1211 GENEVA 10, SWITZERLAND  
[www.ohchr.org](http://www.ohchr.org) • TEL: +41 22 917 9945 • FAX: +41 22 917 9008 • E-MAIL: [srhousing@ohchr.org](mailto:srhousing@ohchr.org)

Mandate of the Special Rapporteur on the right to adequate housing

29 October 2015

Excellency,

I have the honour to address you in my capacity as Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context, pursuant to Human Rights Council resolution 25/17.

Hereby I would like to resend a *Questionnaire* I have elaborated in the context of my upcoming report to the Human Rights Council, 31<sup>st</sup> session in March 2016, which will focus on the issue of homelessness and the enjoyment of the right to adequate housing. I would like to express my gratitude to all Permanent Missions that have already provided submissions, and wish to note that the deadline for additional submissions from relevant authorities has been extended until 13 November 2015. Unless specifically requested otherwise, all submissions will be posted on the webpage of the Special Rapporteur.

Whenever possible, I would like to encourage your Excellency's Government to provide copies or links of relevant laws, policies and programmes and any other information relevant for the topic. Please, kindly send your response electronically, preferably in English, French or Spanish to: [srhousing@ohchr.org](mailto:srhousing@ohchr.org), copying: [registry@ohchr.org](mailto:registry@ohchr.org).

Please accept, Excellency, the assurances of my highest consideration.

*Leilani Farha*

Leilani Farha  
Special Rapporteur on adequate housing as a component  
of the right to an adequate standard of living,  
and on the right to non-discrimination in this context

To all Permanent Missions in Geneva

## الاستبيان

١- كيف تعرف حكومتكم قضية التشرد في سياق متنوع، على سبيل المثال، عند قياس مدى انتشار ظاهرة التشرد أو تحديد الأهمية للبرامج والخدمات. يرجى التوضيح لماذا عُرف بهذا الاسم بشكل دعوي، وتوضيح القوانين أو السياسات أو البرامج التابعة لهذا القضية.

تؤكد الدراسات والاحصائيات عدم وجود ظاهرة التشرد بدولة قطر. ولا يوجد تعريف خاص بالدولة عن ظاهرة التشرد. إنما يتم اعتماد تعريف المنظمات الدولية لظاهرة التشرد.

٢- كيف تفاس هذه القضية في الدولة؟ ماهي المعايير والأدلة التي تستخدم وكيفية جمع المعلومات وتحديتها بصورة منتظمة لهذا الغرض؟ يرجى توفير المعلومات المتاحة خلال فترة من الزمن عن مدى انتشار ظاهرة التشرد بشكل عام وبين فئات معينة (على سبيل المثال: الأطفال والشباب والمرأة والسكان الأصليين وذوي الاحتياجات الخاصة وغيرها).

لا يوجد مقياس لهذه القضية في الدولة لعدم وجودها. ويتم متابعة مصادر البيانات المختلفة للتأكد من خلو الدولة من تلك الظاهرة. كما تهتم الدولة من خلال مؤسساتها بالفتات الضعيفة (الأطفال والشباب والمرأة والسكان الأصليين وذوي الاحتياجات الخاصة وغيرها). كوقاية من ظهور تلك الظاهرة.

٣- من هي الفئات السكانية التي تضررت بالقضية في دولتكم؟ كيف وثقت تجاربهم ومن أي جهة (مثل الحكومات المحلية او الفرعية او مؤسسات حقوق الإنسان المحلية او عن طريق المنظمات الغير حكومية او المنظمات الخيرية او غيرها) يرجى الاشارة بها او تزويدها بالروابط الالكترونية او عن طريق توفير مراجع او نسخ في حال وجود الدراسات.

نظراً لعدم وجود ظاهرة التشرد بدولة قطر، فلم تتضرر أي فئة من الفئات السكانية التي تعيش على أرض دولة قطر.

٤- معلومات وتفاصيل عن الأسباب النظامية والهيكلية الأساسية لهذه القضية مع توضيح كيفية معالجتها.

نظراً لكون ظاهرة التشرد غير موجودة كمشكلة اجتماعية في دولة قطر وانعدامها، الأمر الذي ينفي وجود مسببات أو أسباب نظامية وهيكيلية لها. إن النظام الاجتماعي في دولة قطر هو من الأنظمة الاجتماعية الرائدة في المنطقة حيث يبدأ خطوات استباقية بتوفير الرعاية للفئات الضعيفة والمهمشة من خلال موسسات ترعى هذه الفئات مثل: وزارة العمل والشؤون الاجتماعية حيث تقوم الوزارة برعاية الفئات الضعيفة وهي (الأحداث - الأراملة - المطلقة - الأسرة المحتاجة - المعاق - اليتيم - العاجز عن العمل - المسن - أسرة السجين - الزوجة المهجورة - أسرة المفقود - المتعاقدين من الأدمان - خريجي السجون)

٥- المعلومات المتاحة عن التمييز وتشويه سمعة الاشخاص المترددين بما يتضمن القوانين والسياسات التي يمكن ان تستخدم في ازاحة الاشخاص ذوي الصلة بالقضية وحرمانهم من اقامة الانشطة مثل النوم والتخييم والماكل والمجلس والتسلل لأجل المال في المناطق العامة.

لا توجد معلومات عن التمييز وتشويه سمعة الاشخاص المترددين وذلك لعدم وجود ظاهرة التشرد في دولة قطر

٦- هل عولجت هذه القضية كأحد القضايا المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان عن طريق المحاكم او بالمؤسسات مثل حقوق الانسان المحلية في دولتكم. وإذا وجد على أي نسخ التابعة بحقوق الانسان (على سبيل المثال: الحق بالعيش في السكن اللائق، حق المعيشة. وغيرها)؟

لم يتم معالجة هذه القضية كأحد القضايا المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان عن طريق المحاكم وذلك لعدم وجود الظاهرة.

٧- ما هي الإجراءات القانونية أو الإدارية المتاحة للطعن في الإجراءات أو تفاسير الحكومات أو الجهات الخاصة على أساس أنها تعالج أو تفشل في معالجة قضية التشرد؟

ان الظاهرة كما سبق القول غير موجودة في دولة قطر. وكأي قضية أخرى إذا وجدت، ولم يتم بحث أسبابها أو معالجتها من قبل الجهات المعنية أو ثبت تفاسخ الحكومة أو فشلها في معالجة تلك القضية يتم اتخاذ الاجراءات القانونية المقررة في هذه الشأن وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها.

٨- معلومات عن أي استراتيجيات أو تشريعات الوطنية أو والغير وطنية على المستويات المحلية التي تدعو إلى للحد أو القضاء على التشرد. وشرح أي أهداف أو الجداول الزمنية التي تم اعتمادها لهذا الغرض. ووصف كيف يتم رصد التقدم. وتقديم المعلومات عن النتائج المتعلقة بالبشرد حتى الآن.

من التشريعات الوطنية قانون الأحداث القطري رقم (١) لسنة ١٩٩٤م. وقانون ذوي الاحتياجات الخاصة رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤. وقانون الضمان الاجتماعي رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٥ المعدل بمرسوم بقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧. وقانون الإسكان رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ وعلى المستوى الخارجي اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الإنسان. واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة.